

الجدول 3: بيان بحقوق الأشخاص المحتجزين في مراكز الصحة العقلية
قانون الصحة العقلية لعام 2007 – البند 74 (3) والجدول 3
MENTAL HEALTH ACT 2007
SECTION 74 (3) AND SCHEDULE 3

حقوقك: يجب عليك قراءة الأسئلة والأجوبة أدناه لمعرفة حقوقك وما الذي قد يحصل لك بعد أن يتم إدخالك لمصحة عقلية.

ماذا يحصل بعد أن أصِل إلى مصحة عقلية؟

يجب أن يعاينك طبيب المصحة خلال 12 ساعة من لحظة وصولك إلى المصحة العقلية. إذا كنت شخصاً موجود بالفعل في المصحة العقلية كمريض متطوع، وتم إخبارك أنه سيتم إبقائك في المصحة ضد إرادتك، فيجب أن يعاينك طبيب المصحة خلال أقل من 12 ساعة بعد أن يتم أخذ قرار بإبقائك فيها.

متى يمكن إبقائي في المصحة العقلية رغماً عن إرادتي؟

يمكن أن يتم إبقائك في المصحة العقلية رغماً عن إرادتك، إذا صادق طبيب المركز على كونك شخصاً مريضاً عقلياً أو شخصاً مضطرباً عقلياً. سيقرر الطبيب فيما إذا كنت شخصاً مريضاً عقلياً أو شخصاً مضطرباً عقلياً أو لم تكن كذلك.

الشخص المريض عقلياً هو أحد ما لديه مرض عقلي ويحتاج أن يبقى في مصحة عقلية لحماية نفسه/نفسها أو حماية الأشخاص الآخرين. والشخص المضطرب عقلياً هو أحد ما تُظهر تصرفاته أنه/أنها بحاجة لإبقائه في مصحة عقلية لفترة قصيرة لحماية نفسه/نفسها أو حماية الأشخاص الآخرين.

لا يمكن للمصحة العقلية أن تستمر في إبقائك رغماً عن إرادتك ما لم يوافق طبيب آخر على أنك مريض عقلياً أو مضطرب عقلياً. ويجب على الأقل أن يكون أحد الأطباء الذين يعاينونك طبيبياً نفسياً.

ما المدة التي يمكن خلالها إبقائي في مصحة عقلية رغماً عني؟

إذا تبين أنك شخص مصاب باضطراب عقلي، فلا يمكن إبقائك في مصحة للأمراض العقلية إلا لمدة تصل إلى 3 أيام (لا يتم احتساب عطلات نهاية الأسبوع والعطلات الرسمية ضمن هذه الفترة). خلال هذا الوقت يجب أن يعاينك طبيب مرة واحدة على الأقل كل 24 ساعة. ولا يجوز احتجازك كشخص مضطرب عقلياً أكثر من 3 مرات في الشهر الواحد. إذا تبين أنك شخص مريض عقلياً، فسيتم إبقائك في مركز الصحة العقلية حتى تمثل أمام الهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية التي ستجري استجواباً بشأن صحتك العقلية لتقرر ما سيحصل لك.

كيف يمكنني الخروج من المصحة العقلية؟

يمكنك أنت أو صديقك أو قريبك، في أي وقت، أن تطلب من المشرف الطبي أو أي مسؤول طبي آخر مفوض السماح لك بالخروج. يجب أن يتم السماح لك بالخروج إذا لم تكن شخصاً مريضاً عقلياً أو شخصاً مضطرباً عقلياً أو إذا كان المشرف الطبي أو أي مسؤول طبي آخر مفوض يعتقد أن هناك رعاية مناسبة أخرى متاحة لك بشكل معقول. يجوز لك أو لأي شخص ينوب عنك أن يطلب الإذن لك بالخروج عن طريق تقديم استئناف إلى الهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية (Mental Health Review Tribunal) للطعن في رفض المشرف الطبي أو أي مسؤول طبي آخر مفوض السماح لك بالخروج.

هل يمكن علاجي رغماً عني (ضد إرادتي)؟

قد يقدم لك موظفو المصحة العلاج الطبي المناسب، حتى لو كنت لا ترغب في ذلك، لحالتك العقلية أو في حالة الطوارئ لإنقاذ حياتك أو منع حدوث أضرار جسيمة لصحتك. يجب أن يخبرك موظفو المصحة عن طبيعة علاجاتك

الطبي إذا طلبت ذلك. يجب ألا يتم إعطاؤك أدوية مفرطة أو غير مناسبة. يجوز إجراء عملية جراحية لك إذا وافق الشخص المعين لتولى رعايتك وسكرتير وزارة الصحة على ذلك حتى إذا لم تعط الموافقة على إجراء العملية، ولكن فقط إذا كان إجراء العملية لصالحك.

هل يمكن أن أتلقى علاجاً بالصدمة الكهربائية (ECT) رغماً عني؟

نعم، ولكن فقط إذا قررت الهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية (Mental Health Review Tribunal) في جلسة الاستماع أن ذلك ضروري أو مرغوب فيه لسلامتك أو صالحك، علماً أنه لديك الحق في حضور تلك الجلسة.

لمزيد من المعلومات يجب عليك قراءة الأسئلة والأجوبة أدناه لمعرفة المزيد عن استجابات الصحة العقلية ومتى يمكن إبقائك في المصحة العقلية رغماً عن إرادتك بعد الاستجواب.

متى يتم عقد جلسة استجواب الصحة العقلية؟

يجب إجراء تحقيق في حالتك العقلية في أقرب وقت ممكن بعد أن يُقرر إبقائك في مصحة للأمراض العقلية رغماً عن إرادتك لأنك شخص مريض عقلياً.

ماذا يحدث في جلسة استجواب الصحة العقلية؟

ستقرر الهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية (Mental Health Review Tribunal) ما إذا كنت شخصاً مريضاً عقلياً أم لا.

إذا قررت الهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية (Mental Health Review Tribunal) أنك لست شخصاً مريضاً عقلياً، فيجب السماح لك بالخروج من المصحة العقلية.

إذا قررت الهيئة القضائية لمراجعة شؤون لصحة العقلية أنك شخص مريض عقلياً، عندها تقرر ما سيحصل لك. يجب إيلاء الاعتبار للبيئة الأقل تقييداً أو تشدداً والتي يمكن ضمانها تقديم الرعاية والعلاج بشكل فعال. يجوز لمحكمة مراجعة الصحة العقلية أن تأمر بإبقائك في المصحة العقلية كمريض غير طوعي (INVOLUNTARY PATIENT) لفترة محددة (لا تزيد عن 3 أشهر) أو يجوز للهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية أن تأمر بإخراجك من المصحة العقلية. إذا تم السماح لك بالخروج، يجوز للهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية إصدار أمر علاج مجتمعي مما يتطلب منك الحصول على علاج معين بعد السماح لك بالخروج.

يجوز للهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية تأجيل الاستجواب/التحقيق لمدة تصل إلى 14 يومًا إذا رأت أن ذلك في مصلحتك.

إذا أصدرت الهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية أمراً يقضي ببقائك في مصحة عقلية كمريض غير طوعي، فيجب على الهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية أيضاً أن تأخذ في الاعتبار ما إذا كنت قادراً على إدارة شؤونك المالية. إذا لم تكن الهيئة مقتنعة بقدرتك، فيجب إصدار أمر لإدارة شؤونك بموجب قانون الوصي والقائم في نيو ساوث ويلز لعام 2009 (NSW Trustee and Guardian Act 2009).

ما هي الحقوق التي أتمتع بها في جلسة استجواب الصحة العقلية؟

يمكنك إطلاع الهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية بما تريد أو اطلب من محاميك أن يخبر الهيئة بما تريد. يمكنك ارتداء الملابس العادية والحصول على مساعدة مترجم شفوي إضافة لوجود مقدم الرعاية المخصص لك، أو أي شخص آخر يُعتبر مقدم الرعاية الرئيسي لك، وإخبار الأقارب والأصدقاء عن جلسة الاستماع. كما ويمكنك التقدم بطلب للاطلاع على سجلاتك الطبية.

ما هي حقوقي في الاستئناف إذا تم تحويلي إلى مريض غير طوعي؟

يجوز لك (أو لمقدم الرعاية أو لصديق أو قريب) في أي وقت أن تطلب من المشرف الطبي أو المسؤول الطبي المفوض الآخر تخرجك من المستشفى. إذا رفض المشرف الطبي أو المسؤول الطبي المفوض طلبك أو لم يستجب له في غضون 3 أيام عمل، فيمكنك (أو أحد مقدمي الرعاية، أو صديق أو قريب) تقديم استئناف أمام الهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية. سيتم إعطاؤك إشعاراً يحدد حقوق الاستئناف الخاصة بك.

ماذا يحصل عندما يقترب الوقت المحدد في أمر جعلني مريضاً غير طوعي على الانتهاء؟

سيقوم الطاقم الطبي بالمصحة بمراجعة حالتك قبل انتهاء الأمر، ويجوز للمصحة العقلية إما أن تخرجك من المستشفى أو تتقدم بطلب إلى الهيئة القضائية لمراجعة شؤون الصحة العقلية للحصول على أمر آخر. يجب على الهيئة القضائية أن تسمح لك بالخروج من المصحة العقلية إذا قررت أنك لست مريضاً عقلياً أو إذا ارتأت أن رعاية أخرى أكثر ملاءمة لوضعك متوفرة ومتاحة بشكل معقول.

من يمكنني طلب المساعدة؟

يمكنك أن تطلب المساعدة من أي موظف في المصحة، أو موظف الخدمات الاجتماعية، أو الطبيب، أو الزائر الرسمي، أو رجل الدين، أو محاميك الخاص، أو خدمة الاستشارة القانونية LawAccess NSW. رقم هاتف LawAccess NSW هو 1300 888 529.

هل يمكنني مقابلة زائر رسمي؟

يمكنك أن تسأل أي موظف في المصحة إذا كان بإمكانك مقابلة زائر رسمي، سيقوم الموظفون بترتيب زيارة زائر رسمي.

هل يمكنني أن أطلب من صديق أو قريب أن ينوب عني؟

يمكنك تسمية ما يصل إلى شخصين ليكونا مقدمي الرعاية المعيّنين لك، بما في ذلك الشخص الذي يكون أيضاً مقدم الرعاية الرئيسي لك أثناء وجودك في المصحة العقلية. قد يطلب مقدم الرعاية المعيّن أو مقدم الرعاية الرئيسي الخاص بك معلومات نيابةً عنك وسيتم إبلاغهم إذا كنت محتجزاً في مصحة عقلية، أو خاضعاً لاستجواب يتعلق بالصحة العقلية، أو تم نقلك أو تخرجك من المصحة، والعلاجات الخاصة لحالتك العقلية أو العمليات الجراحية المقترحة. يحق لك ولمقدم الرعاية المعيّن أو لمقدم الرعاية الرئيسي الخاص بك الحصول على معلومات حول الرعاية اللاحقة أو متابعة الرعاية إذا تم تخرجك من المصحة.

هل سيتم مساعدتي للمثول أمام الهيئة القضائية بشكل لائق؟

نعم، يجب على موظفي المصحة، بقدر الإمكان، التأكد قبل مثولك أمام الهيئة القضائية، من أنه قد تم تزويدك بملابس ملائمة وبأدوات العناية الشخصية، بما في ذلك معدات الحلاقة والمكياج المناسبة.